

بالكل وسهم للموصي له بالثلث واصله انه لا يصير الوصي له
بكثر من الثلث اذا لم تجز الورثة عن ابي حنيفة الا في
المحايان بان يبيع الوصي ثيابا يبيعها فيه محاباة هي اكثر من الثلث
واوصي بآخر بثلث ماله فان صاحبه العتبات يضرب في الثلث بجميع
العقوبات **في السماية** بان اعتق الوصي عبدا قيمته مثل نصف
ماله واوصي بآخر بثلث ماله ولم تجز الورثة فان العبد يضرب
بقيمته في الثلث بالفا ما بلغ **وفي الدوام المرسلة** بان اوصي
لرجل بالثالث بالفا ما بلغ ولم تجز الورثة فالوصي له بالالف
يضرب في الثلث بالالف والوصي له بخمس مائة يضرب في الثلث
بمئة مائة فيكون الثلث بينهما ثلاثا ولو اوصي اوصي بنصيب
ابن بان قال اوصيت لفلان بنصيب ابني من ميراثي **بطل**
هذا اذا كان له ابن وان لم يكن له ابن فالوصية جائزة وقار فرجا
بينة مطلقا ولو اوصي **مثل نصيب ابني صح فان كان له ابنان**
فله اي للموصي له الثلث ولو اوصي **بسهم او جز من ماله** فالوصي
لبيان مفوض **الي الورثة** فتعطيه ماشا وهذا الذي ذكره
اختيار المشايخ بنوا عرفهم ان السهم كالجزء اما اصل الرواية
فبخلافه لذكره في المبسوط اذا اوصي الرجل بسهم من ماله
فله مثل اخس سهام ورثته الا ان يكون اخس السهام اكثر من
السدس فلا يزال عليه في قواهي حنيفة وقال في اجسام الصغير

له

له اخس سهام الورثة الا ان يكون اقل من السدس فحينئذ
يعطيه السدس فعلى رواية الاصل تجوز ابو حنيفة النقصان
عن السدس ولم يجز الزيادة عليه وعلى رواية الجاهل الصغير
جوز الزيادة على السدس ولم يجز النقصان عن السدس
وقال لا يعطى الوصي له اخس سهام الورثة الا ان يزيد
عليه الثلث فله الثلث كما ذكره شيخ الاسلام بخلافه في ذلك
مبسوطه **قال رجل سدس مالي لفلان وصية ثم قال في ذلك**
الجلس اخره ثلث مالي واجازة المورثة له ثلث ماله ويرد
خل السدس فيه **وان قال سدس مالي لفلان ثم قال له سدس**
مالي له السدس وان اوصي ثلث درهم او ثلث غنمه فهل
له ثلث مالي وبقي ثلثه وهو يخرج من ثلث ما بقي من ماله
كل ما بقي من الاراهم او القمم وقال زفره ثلث ما بقي هذا اذا
كان الوصي بدرهما او غنما **ولو كان الوصي به رقيقا لوثيا**
باو دورا ملكه ثلثاه وبقي ثلثه وهو يخرج من ثلث ما بقي له
ثلث ما بقي من الرقيق او الثياب او الارث ثم له ثلث ما بقي من الر
قيق عن ابي حنيفة وعندهما **كل ما بقي** من العبيد ثم قالوا هذا
اذا كانت الثياب من اجناس مختلفة فان كانت الثياب من جنس
واحد فهو بمنزلة الاراهم وكذا المتكامل والموزون بمنزلة الارور
المتخلفة عن ابي حنيفة **وان اوصي بالف وله** اي للموصي